

إذا اشتبه ماء طهور بماء طاهر (الطهارة - باب المياه) م 42

عبدالمحسن الزامل

المسألة الرابعة والعشرون اذا اشتبه طهور بظاهر وهذه فرع عن المسألة المتقدمة وهو التفريق بين الطهور والظاهر وتقديم ان هذا قول ضعيف وان التفريق عليه ضعيف لكن على ما ذكر رحمة الله عليهم - 00:00:06

اذا صار عنده ماء الان ظهور لم يخالطه طعام طاهر مثل عنده ماء خلطه ماء طاهر ماء ورد او نحو ذلك او بعض المياه التي تشابه ليست آآ او انواع العصائر التيلونها يشبهه - 00:00:24

الماء يشبه الماء فلم يتغير لون الماء ولكن ترته كثرة لا يبلغ بها القلتين لم يظهر شيء من صفات هذا الطاهر. اشتبه عليه لكنه خالطه شيء. وغيره غيره فهذا هم يقولون في هذه الحالة اه - 00:00:42

لا يتحرى بينهما بل يتوضأ منها جميعا. لكن ايض معناه؟ هل يتوضأ معنى يتوضأ من هذا وضوءا كاملا؟ ان وضع هذا وضوءا كاملا او يتوضأ من هذا غرفة. المرجح في المذهب يتوضأ من هذا غرب ومن هذا غرفة - 00:01:08

حتى يكون جازما بالنية بان توظأ وظوءا كاملا جازيا بالنية في حال واحدة يتوضأ يغسل يده اليمنى منها يغسل وجهه من هذا ويتمضمض ثم يغسل وجهه ويتمضمض من هذا ثم يغسل يديه اليمنى وهكذا حتى ينهي الوضوء - 00:01:28

والولاية يتوضأ من هذا وضوءا كاملا ثم يتوضأ من هذا وضوءا كاملا وضوئين فانه يكون متربدا بالجزم بالنية فلا يدرى ما هو الوضوء الذي يصح. ولهذا يتوضأ من هذا غرف ومن هذا الغر حتى يكون جازما بالنية. وهذا في الحق ان يشكر على المذهب لأن اذا قيل اشتبه طهور بظاهر - 00:01:48

هم يقولون ان الطهور لا بد ان تتغير صفة من صفاتة وعلى المذهب لا بد ان يكون التغيير كثيرا اذا كان التغيير كثير لا بد ان يظهر لا بد اما في ريح او طعمه - 00:02:08

او لونه وكونه لم اشتبه احد بالآخر يبين انه لم يظهر صفة من صفات المياه الثلاث لكن هذا كله يبين ضعف هذا القول والصواب انه يتوضأ من ايهم شاء لانه لا فرق بين الطهور والظاهر بينما قسمان - 00:02:26 طهور ونجس - 00:02:49